ومن ذلك قوله لا ينهاكم ا عن الذين لم يقاتلوكم في الدين وقوله فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل ا لكم عليهم سبيلا نسخ ذلك قوله تعالى اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وأما قوله ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فإن ا D نسخها ساعة من نهار لنبيه صلى ا عليه وسلّم ثم أعاد تحريمها كما كان فلا يحل قتالها أبدا إلا أن يبتدئ المشركون فيها بالقتال فيحل القتال للمسلم إذا بدؤوه لقوله ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه الآية فنسخها ا لنبيه ساعة من نهار بقوله فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا أيمان لهم إلى قوله وهم بدؤوكم أول مرة إلى قوله ويشف صدور قوم مؤمنين يعني خزاعة من بني بكر حلفاء قريش